

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين

قاعدة فى المعجزات والكرامات ، وأنواع خوارق العادات ومنافعها ومضارها

قال الشيخ الإمام ، العالم العلامة ، العارف الربانى ، المقذوف فى قلبه النور
القرآنى ، شيخ الإسلام تقى الدين أبو العباس أحمد بن تيمية رضى الله عنه
وأرضاه : الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا
ويرضاه ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا إله سواه ، وأشهد أن
محمدآ عبده ورسوله الذى اصطفناه واجتباه وهداه ، صلى الله عليه وعلى آله
وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

قاعدة شريفة فى المعجزات والكرامات

وإن كان اسم المعجزة يعم كل خارق للعادة فى اللغة وعُرف الأئمة المتقدمين
كالإمام أحمد بن حنبل وغيره - ويسمونها : الآيات - لكن كثير من المتأخرين
يُفرِّق فى اللفظ بينهما ، فيجعل المعجزة للنبي ، والكرامة للولى . وجَماعهما
الأمر الخارق للعادة .

فنقول : صفات الكمال ترجع إلى ثلاثة : العلم ، والقدرة ، والغنى ، وإن شئت
أن تقول : العلم والقدرة ، والقدرة : إما على الفعل وهو التأثير ، وإما على
الترك وهو الغنى ، والأول أجود . وهذه الثلاثة لا تصلح على وجه الكمال
إلا لله وحده ، فإنه الذى أحاط بكل شىء علماً ، وهو على كل شىء قدير ، وهو

غنى عن العالمين . وقد أمر الرسول ﷺ أن يبرأ من دعوى هذه الثلاثة بقوله : ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ، إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ (١) وكذلك قال نوح عليه السلام ، فهذا أول أولى العزم ، وأول رسول بعثه الله تعالى إلى أهل الأرض . وهذا خاتم الرسل وخاتم أولى العزم ، كلاهما يتبرأ من ذلك . وهذا لأنهم يطالبون الرسول ﷺ تارة بعلم الغيب كقوله : ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٢) ، و ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ، قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي ﴾ (٣) ، وتارة بالتأثير كقوله : ﴿ وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا * أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خَلَائِلَهَا تَفْجِيرًا * أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمَتْ عَلَيْنَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا ﴾ ... إلى قوله : ﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ﴾ (٤) ، وتارة يعيبون عليه الحاجة والبشرية ، كقوله : ﴿ وَقَالُوا مَا لَٰكِ هَٰذَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا * أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنزٌ أَوْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا ﴾ (٥) فأمره أن يخبر أنه لا يعلم الغيب ، ولا يملك خزائن الله ، ولا هو ملك غنى عن الأكل والمال ، إن هو إلا متبع لما أوحى إليه ، واتباع ما أوحى إليه هو الدين ، وهو طاعة الله ، وعبادته علماً وعملاً بالباطن والظاهر . وإنما ينال من تلك الثلاثة بقدر ما يعطيه الله تعالى فيعلم منه ما علمه إياه ، ويقدر منه على ما أقدره الله عليه ، ويستغنى عما أغناه الله عنه من الأمور المخالفة للعادة المطردة أو لعادة غالب الناس .

(٣) الأعراف : ١٨٧

(٢) يونس : ٤٨

(١) الأنعام : ٥٠

(٥) الفرقان : ٧ - ٨

(٤) الإسراء : ٩٠ - ٩٣

• أنواع الخوارق العلمية والعملية :

فما كان من الخوارق من باب العلم ، فتارة بأن يسمع العبد ما لا يسمعه غيره ، وتارة بأن يرى ما لا يراه غيره يقظة ومناماً ، وتارة بأن يعلم ما لا يعلم غيره وحياً وإلهاماً ، أو إنزال علم ضرورى . أو فراسة صادقة ، ويسمى كشفاً ، ومشاهدات ، ومكاشفات ، ومخاطبات . فالسمع مخاطبات ، والرؤية مشاهدات ، والعلم مكاشفة ، ويسمى ذلك كله كشفاً ومكاشفة ، أى كُشِفَ له عنه .

وما كان من باب القُدرة فهو التأثير ، وقد يكون همة وصدقاً ودعوة مجابة ، وقد يكون من فعل الله الذى لا تأثير له فيه بحال ، مثل هلاك عدوه بغير أثر منه كقوله (١) : « من عادى لى ولياً فقد بارزنى بالمحاربة » ، وإنى لأوليائى كما يشار إليهم بالليث المجرد (٢) . ومثل تذليل النفوس له ومحبتها إياه ونحو ذلك . وكذلك ما كان من باب العلم والكشف قد يكشف لغيره من حاله بعض أمور ، كما قال النبى ﷺ فى المبشرات : « هى الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو تُرى له » ، وكما قال النبى ﷺ : « أنتم شهداء الله فى الأرض » . وكل واحد من الكشف والتأثير قد يكون قائماً به وقد لا يكون قائماً به ، بل يكشف الله حاله ويضع له من حيث لا يحتسب ، كما قال يوسف بن أسباط : « ما صدق الله عبد إلا صنع له » ، وقال أحمد بن حنبل : « لو وضع الصدق على جرح لبرأ » .. لكن من قام بغيره له من الكشف والتأثير فهو سببه أيضاً ، وإن كان خرق عادة فى ذلك الغير ، فمعجزات الأنبياء وأعلامهم ودلائل نبوتهم تدخل فى ذلك .

(١) أى النبى ﷺ عن ربه عز وجل .

(٢) كذا فى الأصل بالجيم ، ولعلها : « المحرد ، أو المحرب » - بالهاء المهمله مع الدال ، أو مع الباء ، والله أعلم .

• جُمعَ لنبينا ﷺ جميع أنواع المعجزات والحوار :

وقد جُمعَ لنبينا محمد ﷺ جميع أنواع المعجزات والحوار . أما العلم والأخبار الغيبية والسماع والرؤية فمثل إخبار نبينا ﷺ عن الأنبياء المتقدمين وأممهم ومخاطباته لهم وأحواله معهم ، وغير الأنبياء من الأولياء وغيرهم بما يوافق ما عند أهل الكتاب الذين ورثوه بالتواتر أو بغيره من غير تعلم له منهم ، وكذلك إخباره عن أمور الربوبية والملائكة والجنة والنار بما يوافق الأنبياء قبله من غير تعلم منهم . ويُعلم أن ذلك موافق لنقول الأنبياء ، تارة بما فى أيديهم من الكتب الظاهرة ونحو ذلك من النقل المتواتر ، وتارة بما يعلمه الخاصة من علمائهم ، وفى مثل هذا قد يستشهد أهل الكتاب وهو من حكمة إبقائهم بالجزية وتفصيل ذلك ليس هذا موضعه .

فإخباره عن الأمور الغائبة ماضيها وحاضرها هو من باب العلم الخارق ، وكذلك إخباره عن الأمور المستقبلية مثل مملكة أمته وزوال مملكة فارس والروم ، وقاتل الترك ، وألوف مؤلفة من الأخبار التى أخبر بها مذكور بعضها فى كتب دلائل النبوة وسيرة الرسول وفضائله وكتب التفسير والحديث والمغازى ، مثل « دلائل النبوة » لأبى نعيم البيهقى و « سيرة ابن إسحاق » ، وكتب الأحاديث المسندة ك « مسند الإمام أحمد » والمدونة ك « صحيح البخارى » وغير ذلك مما هو مذكور أيضاً فى كتب أهل الكلام والمجدل ك « أعلام النبوة » للقاضى عبد الجبار وللماوردى ، و « الرد على النصارى » للقرطبى ، ومصنفات كثيرة جداً . وكذلك ما أخبر عنه غيره مما وُجدَ فى كتب الأنبياء المتقدمين ، وهى فى وقتنا هذا اثنان وعشرون نبوة بأيدى اليهود والنصارى كالتوراة والإنجيل والزبور وكتاب شعيا وحبقوق ودانيال وأرميا . وكذلك أخبار غير الأنبياء من الأخبار والرهبان ، وكذلك أخبار الجن والهواتف المطلقة ، وأخبار الكهنة كسطيع وشق وغيرهما ، وكذلك المنامات وتعبيرها كمنام كسرى وتعبير المويذان ، وكذا أخبار الأنبياء المتقدمين بما مضى وما عبر هو من أعلامهم .

• أنواع الخوارق بالقُدرة والتأثير الربانى :

وأما القُدرة والتأثير .. فإما أن يكون فى العالم العلوى أو ما دونه ، وما دونه إما بسيط أو مركَّب ، والبسيط إما الجو وإما الأرض ، والمركَّب إما حيوان وإما نبات وإما معدن . والحيوان إما ناطق وإما بهيم ، فالعلوى كانشقاق القمر ورد الشمس لبوشع بن نون ، وكذلك ردها لما فاتت عليها الصلاة والنبي ﷺ نائم فى حجره - إن صح الحديث - فمن الناس مَنْ صحَّحه كالطحاوى والقاضى عياض . ومنهم مَنْ جعله موقوفاً كأبى الفرج بن الجوزى ، وهذا أصح . وكذلك معجازه الى السموات .

وأما الجو .. فاستسقاؤه واستصحائه غير مرة ، كحديث الأعرابى الذى فى الصحيحين وغيرهما ، وكذلك كثرة الرمى بالنجوم عند ظهوره ، وكذلك إسرائه من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى .

وأما الأرض والماء .. فكاهتزاز الجبل تحته ، وتكثير الماء فى عين تبوك وعين الحديبية ، ونبع الماء من بين أصابعه غير مرة ، ومزادة المرأة .

وأما المركِّبات .. فتكثيره للطعام غير مرة فى قصة الخندق من حديث جابر وحديث أبى طلحة ، وفى أسفاره ، وجراب أبى هريرة . ونخل جابر بن عبد الله ، وحديث جابر وابن الزبير فى انقلاع النخل له وعوده إلى مكانه ، وسقيه لغير واحد من الأرض كعين أبى قتادة ، وهذا باب واسع لم يكن الغرض هنا ذكر أنواع معجزاته بخصوصه ، وإنما الغرض التمثيل .

وكذلك من باب القُدرة : عصا موسى ﷺ وفلق البحر والقمل والضفادع والدم ، وناقة صالح ، وإبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى لعيسى ، كما إن من باب العلم إخبارهم بما يأكلون وما يدخرون فى بيوتهم . وفى الجملة لم يكن المقصود هنا ذكر المعجزات النبوية بخصوصها ، وإنما الغرض التمثيل بها .

وأما المعجزات التى لغير الأنبياء من باب الكشف والعلم : فمثل قول عمر فى قصة سارية ، وإخبار أبى بكر بأن بطن زوجته أنثى ، وإخبار عمر بمن يخرج من ولده فيكون عادلاً . وقصة صاحب موسى فى علمه بحال الغلام ، والقدرة مثل قصة الذى عنده علم من الكتاب . وقصة أهل الكهف ، وقصة مريم ، وقصة خالد بن الوليد وسفينه مولى رسول الله ﷺ وأبى مسلم الخولانى ، وأشياء يطول شرحها . فإن تعداد هذا مثل المطر ، وإنما الغرض التمثيل بالشئ الذى سمعه أكثر الناس ، وأما القدرة التى لم تتعلق بفعله : فمثل نصر الله لمن ينصره وإهلاكه لمن يشتمه .

* * *

فصل

فى أن الخارق يكون نعمة من الله ، ويكون سبباً للعذاب

الخارق كشفاً كان أو تأثيراً إن حصل به فائدة مطلوبة فى الدين كان من الأعمال الصالحة المأمور بها ديناً وشرعاً ، إما واجب وإما مستحب . وإن حصل به أمر مباح كان من نعم الله الدنيوية التى تقتضى شكراً ، وإن كان على وجه يتضمن ما هو منهى عنه نهى محرم أو نهى تنزيه كان سبباً للعذاب أو البغض ، كقصة الذى أوتى الآيات فانسلك منها : بلعام بن باعورا^(١) ، لكن قد يكون صاحبها معذوراً لإجتهاد أو تقليد أو نقص عقل أو علم أو غلبة حال أو عجز أو ضرورة فيكون من جنس « برح » العابد ، والنهى قد يعود إلى سبب الخارق وقد يعود إلى مقصوده ، فالأول مثل أن يدعو الله دعاءً منهياً عنه اعتداءً عليه . وقد قال تعالى : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(٢) ، ومثل الأعمال المنهى عنها إذا أورثت كشفاً أو تأثيراً .

(١) بلعام بن باعورا : يقال إنه كان رجلاً من بنى إسرائيل أوتى الاسم الأعظم ، وكان إذا سأل الله شيئاً أجابه ، ويقال إنه كان نبياً من أنبياء بنى إسرائيل سكت عن تبليغ رسالته ، ويقول الرازى : « إنه لم يك سوى رجل آتاه الله علماً وهده إلى دينه ثم انسلك إلى الكفر » .. ويقول بعض المفسرين إنه هو المعنى بقول الله تعالى : ﴿ وَآتَىٰ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخْ مِنْهَا فَاتِّعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ .. إلى قوله : « ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا » (الأعراف : ١٧٥ - ١٧٦) - البلتاجى

والثانى : أن يدعو على غيره بما لا يستحقه ، أو يدعو للظالم بالإعانة ويعينه بهمته ، كخفراء العدو وأعوان الظلمة من ذوى الأحوال ، فإن كان صاحبه من عقلاء المجانين والمغلويين غلبة بحيث يُعذرون والناقصين نقصاً لا يلامون عليه كانوا برحية ^(١) وقد بيّنتُ فى غير هذا الموضع ما يُعذرون فيه وما لا يعذرون فيه ، وإن كانوا عالمين قادرين كانوا بلعامية ^(٢) ، فإن من أتى بخارق على وجه منهى عنه أو لمقصود منهى عنه فإما أن يكون معذوراً معفوياً عنه كـ « برح » أو يكون متعمداً للكذب كـ « بلعام » .

فتخلص أن الخارق ثلاثة أقسام : محمود فى الدين ، ومذموم فى الدين ، ومباح لا محمود ولا مذموم فى الدين ، فإن كان المباح فيه منفعة كان نعمة ، وإن لم يكن فيه منفعة كان كسائر المباحات التى لا منفعة فيها كاللعب والعبث .

قال أبو على الجوزجاني : كن طالباً للاستقامة لا طالباً للكرامة ، فإن نفسك منجبة على طلب الكرامة ، وريك يطلب منك الاستقامة .

قال الشيخ السهروردي ^(٣) فى عوارفه : وهذا الذى ذكره أصل عظيم كبير فى الباب ، وسر غفل عن حقيقته كثير من أهل السلوك والطلاب ، وذلك أن المجتهدين والمتعبدین سمعوا عن سلف الصالحين المتقدمين وما مُنحوا به من الكرامات وخوارق العادات فأبدأ نفوسهم لا تزال تتطلع إلى شىء من ذلك ، ويحبون أن يُرزقوا شيئاً من ذلك ، ولعل أحدهم يبقى منكسر القلب متهماً لنفسه فى صحة عمله حيث لم يكشف بشىء من ذلك ، ولو علموا سر ذلك لهان عليهم الأمر ، فيعلم أن الله يفتح على بعض المجاهدين الصادقين من ذلك باباً . والحكمة فيه أن يزداد بما يرى من خوارق العادات وآثار القدرة تفنناً ، فيقوى عزمه على هذا الزهد فى الدنيا ، والخروج من دواعى الهوى ، وقد يكون بعض

(١) نسبة إلى الراهب المتقدم ذكره .

(٢) نسبة إلى بلعام .

(٣) للتعريف بالسهروردي انظر ج ١ هامش ص ١١٠

عباده يكشف بصدق اليقين ويرفع عن قلبه الحجاب ، ومن كوشف بصدق اليقين أغنى بذلك عن رؤية خرق العادات ، لأن المراد منها كان حصول اليقين ، وقد حصل اليقين ، فلو كوشف هذا المرزوق صدق اليقين بشيء من ذلك لازداد يقيناً ، فلا تقتضى الحكمة كشف القدرة بخوارق العادات لهذا الموضع استغناء به ، وتقتضى الحكمة كشف ذلك لآخر لموضع حاجته ، وكان هذا الثانى يكون أتم استعداداً وأهلية من الأول ، فسيبيل الصادق مطالبة النفس بالاستقامة ، فهى كل الكرامة . ثم إذا وقع فى طريقه شيء خارق كان كأن لم يقع فما يبالى ولا ينقص بذلك ، وإنما ينقص بالإخلال بواجب حق الاستقامة . فتعلم هذا لأنه أصل كبير للطالبيين ، والعلماء الزاهدين ، ومشايخ الصوفية .

* * *

فصل

فى كشف كلمات الله الكونية ، وكلماته الدينية

كلمات الله تعالى نوعان : كلمات كونية ، وكلمات دينية ، فكلماته الكونية هى التى استعاذ بها النبى ﷺ فى قوله : « أعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر » ، وقال سبحانه : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (١) ، وقال تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ (٢) والكون كله داخل تحت هذه الكلمات وسائر الخوارق الكشفية التأثيرية .

والنوع الثانى : الكلمات الدينية وهى القرآن وشرع الله الذى بعث به رسوله وهى : أمره ، ونهييه ، وخبره ، وحظ العبد منها العلم بها والعمل ، والأمر بما أمر الله به ، كما أن حظ العبد عموماً وخصوصاً من الأول العلم بالكونيات ، والتأثير فيها . أى بموجبها .

(١) يس : ٨٢

(٢) وقد كتبت هذه الكلمة فى المصحف هكذا : « كَلِمَتُ » ، وقُرئت بالإفراد .

(٣) الأنعام : ١١٥

● كلمات الله قَدَرِيَّة كُونِيَّة - منها الخوارق - وشرعية ، وأقسام

الناس فيهما ثلاثة :

فالأولى : قَدَرِيَّة كُونِيَّة ، والثانية : شرعية دينية ، وكشف الأولى العلم بالحوادث الكونية ، وكشف الثانية العلم بالمأمورات الشرعية ، وقُدرة الأولى التأثير فى الكونيات ، وقُدرة الثانية التأثير فى الشرعيات ، وكما أن الأولى تنقسم إلى تأثير فى نفسه ، كمشيه على الماء وطيرانه فى الهواء ، وجلوسه على النار ، وإلى تأثير فى غيره بإسقام وإصحاح ، وإهلاك وإغناء وإفقار ، فكذلك الثانية تنقسم إلى تأثير فى نفسه بطاعته لله ورسوله . والتمسك بكتاب الله وسُنَّة رسوله باطنياً وظاهراً ، وإلى تأثير فى غيره بأن يأمر بطاعة الله ورسوله فيطاع فى ذلك طاعةً شرعيةً ، بحيث تقبل النفوس ما يأمرها به من طاعة الله ورسوله فى الكلمات الدينيات . كما قبلت من الأول ما أراد تكوينه فيها بالكلمات الكونيات .

وإذا تقرر ذلك ، فاعلم أن عدم الخوارق علماً وقُدرة لا تضر المسلم فى دينه ، فمن لم ينكشف له شيء من المغيبات ، ولم يُسَخَّرْ له شيء من الكونيات ، لا ينقصه ذلك فى مرتبته عند الله . بل قد يكون عدم ذلك أنفع له فى دينه إذا لم يكن وجود ذلك فى حقه مأموراً به أمر إيجاب ولا استحباب ، وأما عدم الدين والعمل به فيصير الإنسان ناقصاً مذموماً ، إما أن يجعله مستحقاً للعقاب ، وإما أن يجعله محروماً من الثواب ، وذلك لأن العلم بالدين وتعليمه والأمر به ينال به العبد رضوان الله وحده وصلاته وثوابه ، وأما العلم بالكون والتأثير فيه فلا ينال به ذلك إلا إذا كان داخلاً فى الدين ، بل قد يجب عليه شكره ، وقد يناله به إثم .

إذا عُرِفَ هذا فالأقسام ثلاثة : إما أن يتعلق بالعلم والقُدرة بالدين فقط ، وأما بالكون فقط ، [وإما أن يجتمع له الأمران معاً] ^(١) .

(١) أضفنا هذه العبارة لاستكمال الأقسام الثلاثة (البلتاجى) .

• بيان الأقسام الثلاثة فى الخوارق العلمية والعملية والدين :

فالأول : كما قال لنبيه ﷺ : ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ ^(١) فَإِنَّ السُّلْطَانَ النصير يجمع الحُجَّةَ والمنزلة عند الله ، وهو كلماته الدينية والقَدَرِيَّة الكونية عند الله بكلماته الكونيات ، ومعجزات الأنبياء عليهم السلام تجمع الأمرين ، فإنها حُجَّة على النبوة من الله وهى قَدَره . وأبلغ ذلك القرآن الذى جاء به محمد ﷺ ، فإنه هو شرع الله وكلماته الدينيات ، وهو حُجَّة محمد ﷺ على نبوته ومجيئه من الخوارق للعادات . فهو الدعوة وهو الحُجَّة والمعجزة .

وأما القسم الثانى : فمثل مَنْ يعلم بما جاء به الرسول خيراً وأمراً ويعمل به ويأمر به الناس ، ويعلم بوقت نزول المطر وتغير السعر ، وشفاء المريض ، وقدم الغائب ، ولقاء العدو ، وله تأثير إما فى الأناسى ، وإما فى غيرهم بإصحاح وإسقام وإهلاك ، أو ولادة أو ولاية أو عزل . وجماع التأثير إما جلب منفعة كالمال والرياسة ، وإما دفع مضرة كالعدو والمريض ، أو لا واحد منهما مثل ركوب أسد بلا فائدة ، أو إطفاء نار ... ونحو ذلك .

وأما الثالث : فمَنْ يجتمع له الأمران ، بأن يُؤْتَى من الكشف والتأثير الكونى ما يؤيد به الكشف والتأثير الشرعى . وهو علم الدين والعمل به ، والأمر به ، ويؤْتَى من علم الدين والعمل به ، ما يستعمل به الكشف والتأثير الكونى ، بحيث تقع الخوارق الكونية تابعة للأوامر الدينية ، أو أن تُخرق له العادة فى الأمور الدينية ، بحيث ينال من العلوم الدينية ، ومن العمل بها ، ومن الأمر بها ، ومن طاعة الخلق فيها ، ما لم ينله غيره فى مطرد العادة ، فهذه أعظم الكرامات والمعجزات وهو حال نبينا محمد ﷺ وأبى بكر الصديق وعمر وكل المسلمين .

(١) الإسراء : ٨٠ .

فهذا القسم الثالث هو مقتضى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (١) إذ الأول هو العبادة ، والثانى هو الاستعانة ، وهو حال نبينا محمد ﷺ والخواص من أمته المتمسكين بشرعته ومنهاجه باطناً وظاهراً ، فإن كراماتهم كمعجزاته لم يخرجها إلا الحجة أو حاجة ، فالحجة ليظهر بها دين الله ليؤمن الكافر ويخلص المنافق ويزداد الذين آمنوا إيماناً . فكانت فائدتها اتباع دين الله علماً وعملاً كالمقصود بالجهاد ، والحاجة كجلب منفعة يحتاجون إليها كالطعام والشراب وقت الحاجة إليه ، أو دفع مضرة عنهم ككسر العدو بالخصى الذى رماهم به ف قيل له : ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ (٢) وكل من هذين يعود إلى منفعة الدين كالأكل والشرب وقتال العدو والصدقة على المسلمين فإن هذا من جملة الدين والأعمال الصالحة .

● ما يكون من الخوارق كمالاً وما يكون نقصاً :

وأما القسم الأول - وهو المتعلق بالدين فقط - فقد يكون منه ما لا يحتاج إلى الثانى ولا له فيه منفعة ، كحال كثير من الصحابة والتابعين وصالحى المسلمين وعلمائهم وعبادهم ، مع أنه لا بد أن يكون لهم شخصاً أو نوعاً بشىء من الخوارق ، وقد يكون منهم من لا يستعمل أسباب الكونيات ولا عمل بها ، فانتفاء الخارق الكونى فى حقه إما لانتفاء سبب ، وإما لانتفاء فائده ، وانتفاؤه لانتفاء فائده لا يكون نقصاً ، وأما انتفاؤه لانتفاء سببه فقد يكون نقصاً وقد لا يكون نقصاً ، فإن كان لإخلاله بفعل واجب وترك محرّم كان عدم الخارق نقصاً وهو سبب الضرر ، وإن كان لإخلاله بالمستحبات فهو نقص عن رتبة المقرّين السابقين وليس هو نقصاً عن رتبة أصحاب اليمين المقتصدين ، وإن لم يكن كذلك بل لعدم اشتغاله بسبب بالكونيات التى لا يكون عدمها ناقصاً لثواب لم

(٢) الأنفال : ١٧

(١) الفاتحة : ٥

يكن ذلك نقصاً ، مثل مَنْ يمرض ولده ويذهب ماله فلا يدعو ليعافى أو يجىء ماله ، أو يظلمه ظالم فلا يتوجه عليه لينتصر عليه .

وأما القسم الثانى - وهو صاحب الكشف والتأثير الكونى - فقد تقدم أنه تارة يكون زيادة فى دينه ، وتارة يكون نقصاً ، وتارة لا له ولا عليه ، وهذا غالب حال أهل الاستعانة ، كما أن الأول غالب حال أهل العبادة ، وهذا الثانى بمنزلة الملك والسلطان الذى قد يكون صاحبه خليفه نبياً ، فيكون خير أهل الأرض ، وقد يكون ظالماً من شر الناس ، وقد يكون ملكاً عادلاً فيكون من أوساط الناس ، فإن العلم بالكونيات والقُدرة على التأثير فيها بالحال والقلب كالعلم بأحوالها والتأثير فيها بالملك وأسبابه ، فسلطان الحال والقلب كسلطان الملك واليد ، إلا أن أسباب هذا باطنة روحانية ، وأسباب هذا ظاهرة جثمانية ، وبهذا تبين لك أن القسم الأول إذا صح فهو أفضل من هذا القسم ، وخير عند الله وعند رسوله وعباده الصالحين المؤمنين العقلاء .

وذلك من وجوه ، أحدها : أن علم الدين طلباً وخبراً لا يُنال إلا من جهة الرسول ﷺ ، وأما العلم بالكونيات فأسبابه متعددة ، وما اختص به الرُّسل وورثتهم أفضل مما شركهم فيه بقية الناس ، فلا ينال علمه إلا هم وأتباعهم ، ولا يعلمه إلا هم وأتباعهم .

الثانى : أن الدين لا يعمل به إلا المؤمنون الصالحون الذين هم أهل الجنة وأحباب الله وصفوته وأجباؤه وأولياؤه ولا يأمر به إلا هم .

● الكشف والتأثير الروحانى قد يكونان مفاسد فى الدين والدنيا :

وأما التأثير الكونى .. فقد يقع من كافر ومنافق وفاجر ، تأثيره فى نفسه وفى غيره كالأحوال الفاسدة والعين والسحر ، وكالملوك والجبابرة المسلطين والسلطين الجبابرة ، وما كان من العلم مختصاً بالصالحين أفضل مما يشترك فيه المصلحون والمفسدون .

الثالث : أن العلم بالدين والعمل به ينفع صاحبه فى الآخرة ولا يضره .
وأما الكشف والتأثير فقد لا ينفع فى الآخرة بل قد يضره كما قال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَآتَقَوْا لِمَثُوبَةٍ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ ، لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ (١) .

● المنافع الدينية والدنيوية بأسبابهما أعم وأعظم منها بالخوارق :

الرابع : أن الكشف والتأثير إما أن يكون فيه فائدة أو لا يكون ، فإن لم يكن فيه فائدة كالاطلاع على سينات العباد ، وركوب السباع لغير حاجة ، والاجتماع بالجن لغير فائدة ، والمشى على الماء مع إمكان العبور على الجسر... فهذا لا منفعة فيه لا فى الدنيا ولا فى الآخرة ، وهو بمنزلة العبث واللعب ، وإنما يستعظم هذا من لم ينله وهو تحت القدرة والسلطان فى الكون مثل من يستعظم الملك أو طاعة الملوك لشخص وقيام الحالة عند الناس بلا فائدة فهو يستعظمه من جهة سببه لا من جهة منفعته كالمال والرياسة ، ودفع مضرة كالعدو والمرض ، فهذه المنفعة تنال غالباً بغير الخوارق أكثر مما تنال بالخوارق ، ولا يحصل بالخوارق منها إلا القليل ، ولا تدوم إلا بأسباب أخرى . وأما الآخر أيضاً فلا يحصل بالخوارق إلا مع الدين ، والدين وحده موجب للآخرة بلا خارق ، بل الخوارق الدينية الكونية أبلغ من تحصيل الآخرة كحال نبينا محمد ﷺ وكذلك المال والرياسة التى تحصل لأهل الدين بالخوارق إنما هو مع الدين وإلا فالخوارق وحدها لا تؤثر فى الدنيا إلا أثراً ضعيفاً .

فإن قيل : مجرد الخوارق إن لم تحصل بنفسها منفعة لا فى الدين ولا فى الدنيا فهى علامة طاعة النفوس له ، فهو موجب الرياسة والسلطان ، ثم يتوسط ذلك فتجتلب المنافع الدينية والدنيوية ، وتدفع المضار الدينية والدنيوية .

(١) البقرة : ١٠٣

قلت : نحن لم نتكلم إلا فى منفعة الدين أو الخارق فى نفسه من غير فعل الناس . وأما إن تكلمنا فيما يحصل بسببها من فعل الناس فنقول أولاً : الدين الصحيح أوجب لطاعة النفوس وحصول الرياسة من الخارق المجرد كما هو الواقع ، فإنه لا نسبة لطاعة مَنْ أطيع لدينه إلى طاعة مَنْ أطيع لتأثيره ، إذ طاعة الأول أعم وأكثر ، والمطيع بها خيار بنى آدم عقلاً ودينياً ، وأما الثانية فلا تدوم ولا تكثر ولا يدخل فيها إلا جهال الناس ، كأصحاب مسيلمة الكذاب وطليحة الأسدى ^(١) ونحوهم ، وأهل البوادي والجبال ونحوهم ممن لا عقل له ولا دين .

ثم نقول ثانياً : لو كان صاحب الخارق يناله من الرياسة والمال أكثر من صاحب الدين لكان غايته أن يكون ملكاً من الملوك ، بل ملكه إن لم يقرنه بالدين فهو كفرعون وكمقدمى الإسماعيلية ونحوهم ، وقد قدمنا أن رياسة الدنيا التى ينالها الملوك بسياستهم وشجاعتهم وإعطائهم أعظم من الرياسة بالخارق المجرد ، فإن هذه أكثر ما يكون مدة قريبة .

الخامس : أن الدين ينفع صاحبه فى الدنيا والآخرة ويدفع عنه مضرة الدنيا والآخرة من غير أن يحتاج معه الى كشف أو تأثير .

● أسباب الكشف والتأثير الخارق للعادة ومضارهما :

وأما الكشف أو التأثير .. فإن لم يقترن به الدين وإلا هلك صاحبه فى الدنيا والآخرة ، أما فى الآخرة فلعدم الدين الذى هو أداء الواجبات وترك المحرمات ، وأما فى الدنيا فإن الخوارق هى من الأمور الخطرة التى لا تنالها النفوس إلا بمخاطرات فى القلب والجسم والأهل والمال ، فإنه إن سلك طريق الجوع والرياضة المفرطة خاطر بقلبه ومزاجه ودينه ، وربما زال عقله ومرض جسمه وذهب دينه ، وإن سلك طريق الولك والاختلاط بترك الشهوات ليتصل بالأرواح الجنية وتغيب النفوس عن أجسامها ، كما يفعله . مولهو الأحمديّة ^(٢) - فقد أزال

(١) للتعريف بمسيلمة الكذاب وطليحة الأسدى انظر ج ٤ هامش ص ٦

(٢) الأحمديّة : طريقة صوفية ، تُنسب إلى شهاب الدين أبو العباس أحمد البدوى ، المتوفى عام ٦٥٧ هـ ، وهو صوفى كبير ولد فى فاس وتوفى فى طنطا ، جاب كثيراً من البلاد ، وألقابه الصوفية هى : =

عقله وأذهب ماله ومعيشته ، وأشقى نفسه شقاءً لا مزيد عليه ، وعرض نفسه لعذاب الله في الآخرة لما تركه من الواجبات وما فعله من المحرمات ، وكذلك إن قصد تسخير الجن بالأسماء والكلمات من الإقسام والعزائم فقد عرض نفسه لعقوبتهم ومحاربتهم ، بل لو لم يكن الخارق إلا دلالة صاحب المال المسروق والضال على ماله أو شفاء المريض أو دفع العدو من السلطان والمحاربين - فهذا القدر إذا فعله الإنسان مع الناس ولم يكن عمله ديناً يتقرب به إلى الله كان كأنه قهرمان ^(١) للناس يحفظ أموالهم ، أو طبيب أو صيدلي يعالج أمراضهم ، أو أعوان سلطان يقاتلون عنه ، إذ عمله من جنس أولئك سواء .

ومعلوم أن من سلك هذا المسلك على غير الوجه الديني فإنه يحابى بذلك أقواماً ولا يعدل بينهم ، وربما أعان الظلمة بذلك كفعل « بلعام » وطوائف من هذه الأمة وغيرهم . وهذا يوجب له عداوة الناس التي هي من أكثر أسباب مضرة الدنيا ، ولا يجوز أن يحتمل المرء ذلك إلا إذا أمر الله به ورسوله ، لأن ما أمر الله به ورسوله - وإن كان فيه مضرة - فممنفعته غالبية على مضرته والعاقبة للتحقوى .

السادس : أن الدين علماً وعملاً إذا صح فلا بد أن يوجب خرق العادة إذا احتاج إلى ذلك صاحبه . قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ ^(٢) ، وقال تعالى : ﴿ إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَاناً ﴾ ^(٣) ، وقال تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَشَدَّ ثَبَاتاً * وَإِذَا لَا تَأْتِنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْراً عَظِيماً * وَلَهْدَيْنَاهُمْ صَرَاطاً مُسْتَقِيماً ﴾ ^(٤) ، وقال تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ ^(٥) .

= القطاب - أي الفارس - وأبو الفتيان ، والفضبان ، ومجيب الأسارى من بلاد النصارى ، وقبره في طنطا مزار كبير للصوفية ، له : « صلوات وأذكار » ، و « وصايا » (البلتاخي) .

(١) أي خادم . (٢) الطلاق : ٢ - ٣ (٣) الأنفال : ٢٩

(٤) النساء : ٦٦ - ٦٨ (٥) يونس : ٦٢ - ٦٤

وقال رسول الله ﷺ : « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله » - ثم قرأ قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾ (١) (رواه الترمذى وحسنه من رواية أبى سعيد) .

وقال الله تعالى - فيما روى عنه رسول الله ﷺ (٢) : « مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالمَحَارَبَةِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءٍ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ، وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحَبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَيَبْصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، فَبِمَا يَسْمَعُ ، وَبِمَا يَبْصُرُ ، وَبِمَا يَبْطِشُ ، وَبِمَا يَمْشِي ، وَلَنْ سَأَلْنِي لِأَعْطِيَنَّهُ ، وَلَنْ أُسْتَعَاذَ بِى لِأَعِيزَنَّهُ ، وَمَا تَرَدَّدَتْ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي فِي قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ ، يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ، وَلَا يَدُّ لَهُ مِنْهُ » ، فهذا فيه محاربة الله لمن حارب وليه ، وفيه أن محبوبه به يعلم سمعاً وبصراً ، وبه يعمل بطشاً وسعيًا ، وفيه أنه يجيبه إلى ما يطلبه منه من المنافع ، ويصرف عنه ما يستعيز به من المضار . وهذا باب واسع .

وأما الخوارق .. فقد تكون مع الدين ، وقد تكون مع عدمه أو فسادة أو نقصه .

● الخوارق تكون مع الدين ومع عدمه ، وحق كل منهما :

السابع : أن الدين هو إقامة حق العبودية وهو فعل ما عليك وما أمرت به ، وأما الخوارق فهي من حق الربوبية إذا لم يؤمر العبد بها ، وإن كانت بسعى من العبد فإن الله هو الذى يخلقها بما ينصبه من الأسباب ، والعبد ينبغي له أن يهتم بما عليه وما أمر به ، وأما اهتمامه بما يفعله الله إذا لم يؤمر بالاهتمام به فهو إما فضول فتكون لما فيها من المنافع ، كالمنافع السلطانية المالية التى يُستعان بها على الدين كتكثير الطعام والشراب وطاعة الناس إذا رأوها ، ولما فيها من دفع المضار عن الدين بمنزلة الجهاد الذى فيه دفع العدو وغلبته .

(٢) أى فى الحديث القدسى .

(١) الحجر : ٧٥

ثم هل الدين محتاج إليها فى الأصل ، ولأن الإيمان بالنبوة لا يتم إلا بالخارق؟ أو ليس بمحتاج فى الخاصة بل فى حق العامة ؟ هذا نتكلم عليه .

• الخوارق فى نفعها بالدين وله ، وضررها فى سواء كالرياسة والمال :

وأنفع الخوارق الخارق الدينى - وهو حال نبينا محمد ﷺ قال ﷺ : « ما من نبي إلا وقد أعطى من الآيات ما آمن على مثله البشر ، وإنما كان الذى أوتيته وحياً أوحاه الله إلى فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة » (أخرجاه فى الصحيحين) .. وكانت آيته هى دعوته وحجته بخلاف غيره من الأنبياء ، ولهذا نجد كثيراً من المنحرفين منا إلى العيسوية يفرون من القرآن والقال إلى الحال ، كما أن المنحرفين منا إلى الموسوية يفرون من الإيمان والحال إلى القال ، ونبينا ﷺ صاحب القال والحال ، وصاحب القرآن والإيمان .

ثم بعده الخارق المؤيد للدين المعين له ، لأن الخارق فى مرتبة : ﴿ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ . والدين فى مرتبة : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ ، فأما الخارق الذى لم يعن الدين فإما متاع دنيا أو مبعد صاحبه عن الله تعالى .

فظهر بذلك أن الخوارق النافعة تابعة للدين حادثة له ، كما أن الرياسة النافعة هى التابعة للدين ، وكذلك المال النافع ، كما كان السلطان والمال بيد النبى ﷺ وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ، فمن جعلها هى المقصودة وجعل الدين تابعاً لها ووسيلة إليها - لا لأجل الدين فى الأصل - فهو يشبه بمن يأكل الدنيا بالدين ، وليست حاله كحال من تدين خوف العذاب أو رجاء الجنة فإن ذلك مأمور به وهو على سبيل نجاة وشرعة صحيحة .

والعجب أن كثيراً ممن يزعم أن همه قد ارتفع وارتقى عن أن يكون دينه خوفاً من النار أو طلباً للجنة يجعل همه بدينه أدنى خارق من خوارق الدنيا ولعله يجتهد اجتهاداً عظيماً فى مثله ، وهذا عُرف ، ولكن منهم من يكون قصده

بهذا تثبت قلبه وطمأنينته وإيقانه بصحة طريقه وسلوكه ، فهو يطلب الآية علامة وبرهاناً على صحة دينه ، كما تطلب الأمم من الأنبياء الآيات دلالة على صدقهم ، فهذا أعذر لهم فى ذلك .

ولهذا لما كان الصحابة رضى الله عنهم مستغنين فى علمهم بدينهم وعملهم به عن الآيات بما رأوه من حال الرسول ونالوه من علم ، صار كل من كان عنهم أبعد مع صحة طريقته يحتاج إلى ما عندهم فى علم دينه وعمله .

فيظهر مع الأفراد فى أوقات الفترات وأماكن الفترات من الخوارق ما لا يظهر لهم ولا لغيرهم من حال ظهور النبوة والدعوة .

* * *

فصل

فى طرق العلم بالكائنات وكشفها والعلم بالدين بقسميه :

« الخبر » و « الإنشاء »

العلم بالكائنات وكشفها له طرق متعددة : حسية وعقلية وكشفية وسمعية ضرورية ونظرية وغير ذلك ، وينقسم إلى قطعى وظنى وغير ذلك . وسنتكلم إن شاء الله تعالى على ما يتبع منها وما لا يتبع فى الأحكام الشرعية ، أعنى الأحكام الشرعية على العلم بالكائنات من طريق الكشف يقظة ومناماً كما كتبه فى الجهاد .

أما العلم بالدين وكشفه .. فالدين نوعان : أمور خبرية اعتقادية ، وأمور طلبية عملية . فالأول : كالعلم بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، ويدخل فى ذلك أخبار الأنبياء وأعمهم ومراتبهم فى الفضائل ، وأحوال الملائكة وصفاتهم وأعمالهم ، ويدخل فى ذلك صفة الجنة والنار ، وما فى الأعمال من الثواب والعقاب ، وأحوال الأولياء والصحابة وفضائلهم ومراتبهم .. وغير ذلك .

وقد يسمى هذا النوع أصول دين ، ويسمى العقد الاكبر ، ويسمى الجدل فيه بالعقل كلاماً . ويسمى عقائد واعتقادات ، ويسمى المسائل العلمية والمسائل الخبرية ، ويسمى علم المكاشفة .

والثانى : الأمور العملية الطلبية من أعمال الجوارح والقلب كالواجبات والمحرمات والمستحبات والمكروهات والمباحات ، فإن الأمر والنهى قد يكون بالعلم والاعتقاد ، فهو من جهة كونه علماً واعتقاداً أو خبراً صادقاً أو كاذباً يدخل فى القسم الأول ، ومن جهة كونه مأموراً به أو منهيّاً عنه يدخل فى القسم الثانى ، مثل شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله ، فهذه الشهادة من جهة كونها صادقة مطابقة لمخبرها فهى من القسم الأول ، ومن جهة أنها فرض واجب وأنّ صاحبها بها يصير مؤمناً يستحق الثواب ، وبعدمها يصير كافراً يحل دمه وماله ، فهى من القسم الثانى .

● المتفق عليه والمختلف فيه من طرق العلم بالدين :

وقد يتفق المسلمون على بعض الطرق الموصلة إلى القسمين كاتفاقهم على أنّ القرآن دليل فيهما فى الجملة ، وقد يتنازعون فى بعض الطرق كتنازعهم فى أنّ الأحكام العملية من الحسن والقبیح والوجوب والحظر هل تُعلم بالعقل كما تُعلم بالسمع أم لا تُعلم إلا بالسمع ؟ وأنّ السمع هل هو منشأ الأحكام أو مظهر لها كما هو مظهر للحقائق الثابتة بنفسها ؟ وكذلك الاستدلال بالكتاب والسنة والإجماع على المسائل الكبار فى القسم الأول ، مثل مسائل الصفات والقدر وغيرهما مما اتفق عليه أهل السنة والجماعة من جميع الطوائف ، وأبى ذلك كثير من أهل البدع المتكلمين بما عندهم على أنّ السمع لا يثبت إلا بعد تلك المسائل فإثباتها بالسمع^(١) حتى يزعم كثير من القدريّة والمعتزلة أنه لا يصح

(١) بياض فى الأصل ، ولعل الساقط : « متوقف على إثبات السمع بها » .

الاستدلال بالقرآن على حكمة الله وعدله وأنه خالق كل شيء وقادر على كل شيء ، وتزعم الجهمية ^(١) من هؤلاء ومن اتبعهم من بعض الأشعرية ^(٢) وغيرهم أنه لا يصح الاستدلال بذلك على علم الله وقدرته وعبادته ، وأنه مستو على العرش .

ويزعم قوم من غالبية أهل البدع أنه لا يصح الاستدلال بالقرآن والحديث على المسائل القطعية مطلقاً بناءً على أن الدلالة اللفظية لا تفيد اليقين بما زعموا .

ويزعم كثير من أهل البدع أنه لا يُستدل بالأحاديث المتلقاة بالقبول على مسائل الصفات والقدر ونحوهما مما يُطلب فيه القطع واليقين .

ويزعم قوم من غالبية المتكلمين أنه لا يُستدل بالإجماع على شيء ، ومنهم من يقول : لا يصح الاستدلال به على الأمور العلمية لأنه ظني . وأنواع من هذه المقالات التي ليس هذا موضعها .

فإن طرق العلم والظن وما يتوصل به إليهما من دليل أو مشاهدة ، باطنة أو ظاهرة ، عام أو خاص ، فقد تنازع فيه بنو آدم تنازعا كثيراً .

وكذلك كثير من أهل الحديث والسنة قد ينفي حصول العلم لأحد بغير الطريق التي يعرفها ، حتى ينفي أكثر الدلالات العقلية من غير حجة على ذلك . وكذلك الأمور الكشفية التي للأولياء ، من أهل الكلام من ينكرها ، ومن أصحابنا من يغلو فيها ، وخيار الأمور أوساؤها .

● الدلائل العقلية والنقلية والكشفية وغلو الفرق في كل منها :

فالطريق العقلية والنقلية والكشفية والخبرية والنظرية طريقة أهل الحديث وأهل الكلام وأهل التصوف قد تجاذبها الناس نفياً وإثباتاً ، فمن الناس من ينكر منها ما لا يعرفه ، ومن الناس من يغلو فيما يعرفه ، فيرفعه فوق قدره وينفي ما سواه . فالتكلمة والمتفلسفة تُعظم الطرق العقلية وكثير منها فاسد

(١) للتعريف بالجهمية انظر ج ١ هامش ص ١١٧ ، ج ٣ ص ١٢

(٢) للتعريف بالأشعرية انظر ج ١ هامش ص ٢٥٣ ، ج ٣ ص ١٢

متناقض وهم أكثر خلق الله تناقضاً واختلافاً ، وكل فريق يرد على الآخر فيما يدّعيه قطعياً .

وطائفة ممن تدّعى السنّة والحديث يحتجون فيها بأحاديث موضوعة وحكايات مصنوعة يعلم أنها كذب . وقد يحتجون بالضعيف فى مقابلة القوى ، وكثير من المتصوفة والفقراء يبنى على منامات وأذواق وخيالات يعتقدونها كشفاً وهى خيالات غير مطابقة ، وأوهام غير صادقة ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ، وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ (١) فنقول :

• أدلة الشرع المجمع عليها والمختلف فيها وأقسامها :

أما طرق الأحكام الشرعية التى نتكلم عليها فى أصول الفقه فهى - بإجماع المسلمين - : الكتاب ، لم يختلف أحد من الأئمة فى ذلك كما خالف بعض أهل الضلال فى الاستدلال على بعض المسائل الاعتقادية .

والثانى : السنّة المتواترة التى لا تخالف ظاهر القرآن بل تُفسّره ، مثل أعداد الصلاة وأعداد ركعاتها ، ونُصُب الزكاة وفرائضها ، وصفة الحج والعمرة وغير ذلك من الأحكام التى لم تُعلم إلا بتفسير السنّة .

وأما السنّة المتواترة التى لا تُفسّر ظاهر القرآن - أو يُقال تخالف ظاهره - كالسنّة فى تقدير نصاب السرقة ورجم الزانى وغير ذلك ، فمذهب جميع السلف العمل بها أيضاً إلا الخوارج ، فإنّ من قولهم - أو قول بعضهم - مخالفة السنّة ، حيث قال أولهم للنبي ﷺ فى وجهه : إنّ هذه القسمة ما أريدَ بها وجه الله . ويُحكى عنهم أنهم لا يتبعونه ﷺ إلا فيما بلغه عن الله من القرآن والسنّة المفسّرة له ، وأما ظاهر القرآن إذا خالفه الرسول فلا يعملون إلا بظاهره ، ولهذا كانوا مارقة مرقوا من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية . وقال النبي ﷺ

(١) النجم : ٢٨

لأولهم : « لقد خبت وخسرت إن لم أعدل » فإذا جُوزَ أن الرسول يجوز أن يخون ويظلم فيما ائتمنه الله عليه من الأموال ، وهو معتقد أنه أمين الله على وحيه ، فقد اتبع ظالماً كاذباً وجوز أن يخون ويظلم فيما ائتمنه من المال من هو صادق أمين فيما ائتمنه الله عليه من خبر السماء ، ولهذا قال النبي ﷺ : « أيا منى من فى السماء ولا تأمنونى » ؟ - أو كما قال ، يقول ﷺ : إن أداء الأمانة فى الوحي أعظم ، والوحي الذى أوجب الله طاعته هو الوحي بحكمه وقسميه .

وقد ينكر هؤلاء كثيراً من السنن طعناً فى النقل لا رداً للمنقول كما ينكر كثير من أهل البدع السنن المتواترة عند أهل العلم كالشفاعة والخوض والصراط والقدّر وغير ذلك .

● الخلاف فى السنن المتلقاة بالقبول وفى الإجماع والقياس :

الطريق الثالث : السنن المتواترة عن رسول الله ﷺ إما متلقاة بالقبول من أهل العلم بها ، أو برواية الثقات لها . وهذه أيضاً مما اتفق أهل العلم على اتباعها من أهل الفقه والحديث والتصوف وأكثر أهل العلم ، وقد أنكرها بعض أهل الكلام ، وأنكر كثير منهم أن يحصل العلم بشيء منها وإنما يوجب العلم ، فلم يُفرّقوا بين المتلقى بالقبول وغيره ، وكثير من أهل الرأى قد ينكر كثيراً منها بشروط اشتراطها ، ومعارضات دفعها بها ووضعها ، كما يرد بعضهم بعضاً ، لأنه بخلاف ظاهر القرآن فيما زعم ، أو لأنه خلاف الأصول ، أو قياس الأصول ، أو لأن عمل متأخرى أهل المدينة على خلافه ... أو غير ذلك من المسائل المعروفة فى كتب الفقه والحديث وأصول الفقه .

الطريق الرابع : الإجماع ، وهو متفق عليه بين عامة المسلمين من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث والكلام وغيرهم فى الجملة ، وأنكره بعض أهل البدع من المعتزلة والشيعة ، لكن المعلوم منه هو ما كان عليه الصحابة ، وأما ما بعد ذلك فتعذر العلم به غالباً ، ولهذا اختلف أهل العلم فيما يُذكر من الإجماعات

الحادثة بعد الصحابة واختلف فى مسائل منه كإجماع التابعين على أحد قولى الصحابة ، والإجماع الذى لم ينقرض عصر أهله حتى خالفهم بعضهم ، والإجماع السكوتى وغير ذلك .

الطريق الخامس : القياس على النص والإجماع ، وهو حُجَّةٌ أيضاً عند جماهير الفقهاء ، لكن كثيراً من أهل الرأى أسرف فيه حتى استعمله قبل البحث عن النص ، وحتى ردُّ به النصوص ، وحتى استعمل منه الفاسد ، ومن أهل الكلام وأهل الحديث وأهل القياس مَنْ ينكره رأساً ، وهى مسألة كبيرة والحق فيها متوسط بين الإسراف والنقض .

الطريق السادس : الاستصحاب ، وهو البقاء على الأصل فيما لم يُعلم ثبوته وانتفاؤه بالشرع ، وهو حُجَّةٌ على عدم الاعتقاد بالاتفاق ، وهل هو حُجَّةٌ فى اعتقاد العدم ؟ فيه خلاف ، وما يشبهه الاستدلال بعدم الدليل السمعى على عدم الحكم الشرعى ، مثل أن يُقال : لو كانت الأضحية أو الوتر واجباً لنصب الشرع عليه دليلاً شرعياً ، إذ وجوب هذا لا يُعلم بدون الشرع ، ولا دليل ، فلا وجوب .

فالأول يبقى على نفى الوجوب والتحريم المعلوم بالعقل حتى يثبت المغيّر له . وهذا استدلال بعدم الدليل السمعى المثبت على عدم الحكم ، إذ يلزم من ثبوت مثل هذا الحكم ثبوت دليله السمعى ، كما يستدل بعدم النقل لما تتوفر الهمم والدواعى على نقله وما توجب الشريعة نقله ، وما يُعلم من دين أهلها وعاداتهم أنهم ينقلونه على أنه لم يكن ، كالأستدلال بذلك على عدم زيادة فى القرآن وفى الشرائع الظاهرة ، وعدم النص الجلى بالإمامة على على أو العباس أو غيرهما ، ويعلم الخاصة من أهل العلم بالسُنن والآثار وسيرة النبى ﷺ وخلفائه انتفاء أمور من هذا ، لا يعلم انتفاءها غيرهم ، ولعلمهم بما ينفيها من أمور منقولة يعلمونها هم ، ولعلمهم بانتفاء لوازم نقلها .. فإن وجود أحد الضدين ينفى الآخر ، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم .

● الخلاف فى دلالة المصالح المرسله وعد أذواق الصوفية منها :

الطريق السابع : المصالح المرسله ، وهو أن يرى المجتهد أن هذا الفعل يجلب منفعة راجحة ، وليس فى الشرع ما ينفيه ، فهذه الطريق فيها خلاف مشهور ، فالفقهاء يسمونها المصالح المرسله ، ومنهم من يسميها الرأى ، وبعضهم يُقرب إليها الاستحسان ، وقريب منها ذوق الصوفية ووجدهم وإلهاماتهم ، فإن حاصلها أنهم يجدون فى القول والعمل مصلحة فى قلوبهم وأديانهم ويدققون طعم ثمرته ، وهذه مصلحة ، لكن بعض الناس يخص المصالح المرسله بحفظ النفوس والأموال والأعراض والعقول والأديان . وليس كذلك ، بل المصالح المرسله فى جلب المنافع وفى دفع المضار ، وما ذكروه من دفع المضار عن هذه الأمور الخمسة فهو أحد القسمين .

وجلب المنفعة يكون فى الدنيا وفى الدين ، وفى الدنيا كالمعاملات والأعمال التى يُقال فيها مصلحة للخلق من غير حظر شرعى ، وفى الدين ككثير من المعارف والأحوال والعبادات والزهادات التى يقال فيها مصلحة للإنسان من غير منع شرعى . فمن قصر المصالح على العقوبات التى فيها دفع الفساد عن تلك الأحوال ليحفظ الجسم فقط فقد قصر .

وهذا فصل عظيم ينبغى الاهتمام به ، فإن من جهته حصل فى الدين اضطراب عظيم ، وكثير من الأمراء والعلماء والعُباد رأوا مصالح فاستعملوها بناءً على هذا الأصل وقد يكون منها ما هو محظور فى الشرع ولم يعلموه ، وربما قدّم على المصالح المهدية كلاماً بخلاف النصوص ، وكثير منهم من أهمل مصالح يجب اعتبارها شرعاً بناءً على أن الشرع لم يرد بها ، ففوت واجبات ومستحبات ، أو وقع فى محظورات ومكروهات ، وقد يكون الشرع ورد بذلك ولم يعلمه .

وحُجّة الأول : أن هذه مصلحة والشرع لا يهمل المصالح ، بل قد دلّ الكتاب والسنة والإجماع على اعتبارها .

وحُجّة الثانى : أن هذا أمر لم يرد به الشرع نصاً ولا قياساً .

● تحقيق القول فى مسألة المصالح المرسله والاستحسان وما فى معناهما :

والقول بالمصالح المرسله يشرع من الدين ما لم يأذن به الله . وهى تشبه من بعض الوجوه مسألة الاستحسان والتحسين العقلى والرأى ونحو ذلك ، فإنَّ الاستحسان طلب الحسن والأحسن كالاستخراج ، وهو رؤية الشئ حسناً ، كما أنَّ الاستقباح رؤيته قبيحاً ، والحسن هو المصلح ، فالاستحسان والاستصلاح متقاربان ، والتحسين العقلى قول بأنَّ العقل يدرك الحسن ، لكن بين هذه فروق .

والقول الجامع : أنَّ الشريعة لا تهمل مصلحة قط ، بل الله تعالى قد أكمل لنا الدين وأتم النعمة ، فما من شئ يُقَرَّبُ إلى الجنة إلا وقد حدثنا به النبى ﷺ وتركنا على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك ، لكن ما اعتقده العقل مصلحة - وإن كان الشرع لم يرد به - فأحد الأمرين لازم له ، إما أنَّ الشرع دل عليه من حيث لم يعلم هذا الناظر أو أنه ليس بمصلحة ، أو اعتقد مصلحة لأنَّ المصلحة هى المنفعة الحاصلة أو الغالبة ، وكثيراً ما يتوهم الناس أنَّ الشئ ينفع فى الدين والدنيا ويكون فيه منفعة مرجوحة بالمضرة ، كما قال تعالى فى الخمر والميسر : ﴿ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا ﴾ (١) .

● اختلاف أهواء الناس فى المنافع والمضار والمصالح والمفاسد دنيا وديناً :

وكثير مما ابتدعه الناس من العقائد والأعمال من بدع أهل الكلام وأهل التصوف وأهل الرأى وأهل الملك حسبوه منفعة أو مصلحة نافعاً وحقاً وصواباً ولم يكن كذلك ، بل كثير من الخارجين عن الإسلام من اليهود والنصارى

(١) البقرة : ٢١٩

والمشركين والصابئين والمجوس بحسب كثير منهم أن ما هم عليه من الاعتقادات والمعاملات والعبادات مصلحة لهم في الدين والدنيا ، ومنفعة لهم ، فقد ﴿ ضَلُّ سَعِيَّتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ (١) وقد زَيْنَ لهم سوء عملهم فرأوه حسناً . فإذا كان الإنسان يرى حسناً ما هو سيء كان استحسانه أو استصلاحه قد يكون من هذا الباب . وهذا بخلاف الذين جحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً . فَإِنَّ باب جحود الحق ومعادته من باب جهله والعمى عنه ، والكفار فيهم هذا وفيهم هذا ، وكذلك في أهل الأهواء من المسلمين القسمان . فَإِنَّ الناس كما أنهم في باب الفتوى والحديث يخطئون تارة ويتمعدون الكذب أخرى ، فكذلك هم في أحوال الديانات ، وكذلك في الأفعال قد يفعلون ما يعلمون أنه ظلم ، وقد يعتقدون أنه ليس بظلم وهو ظلم ، فَإِنَّ الإنسان كما قال الله تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ، إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (٢) فتارة يجهل وتارة يظلم .. ذلك في قوة علمه ، وهذا في قوة عمله .

واعلم أن هذا الباب مشترك بين أهل العلم والقول ، وبين أهل الإرادة والعمل ، فذلك يقول : هذا جائز أو حسن ، بناءً على ما رآه ، وهذا يفعله من غير اعتقاد تحريره أو اعتقاد أنه خير له كما يجد نفعا في مثل السماع المحدث : سماع المكاء والتصدية والبراع التي يقال لها الشبابة والصفارة والأوتار وغير ذلك ، وهذا يفعله لما يجده من لذته ، وقد يفعله لما يجده من منفعة دينه بزيادة أحواله الدينية كما يفعل مع القرآن .

وهذا يقول : جائز ، لما يرى من تلك المصلحة والمنفعة ، وهو نظير المقالات المبتدعة . وهذا يقول : هو حق لدلالة القياس العقلي عليه . وهذا يقول : يجوز ويجب اعتقادها وإدخالها في الدين إذ كانت كذلك ، وكذلك سياسات ولاية الأمور من الولاة والقضاة وغير ذلك .

● ما اتَّفَقَ عليه واخْتَلَفَ فيه من الحُسْنِ والقبحِ والنفعِ والضررِ ... إلخ :

واعلم أنه لا يمكن العاقل أن يدفع عن نفسه أنه قد يُمَيَّزُ بعقله بين الحق والباطل ، والصدق والكذب ، وبين النافع والضرار ، والمصلحة والمفسدة ، ولا يمكن المؤمن أن يدفع عن إيمانه أن الشريعة جاءت بما هو الحق والصدق فى المعتقدات ، وجاءت بما هو النافع والمصلحة فى الأعمال التى تدخل فيها الاعتقادات ، ولهذا لم يختلف الناس أن الحسن أو القبيح إذا قُسرَ بالنافع والضرار والملائم للإنسان والمنافى له واللذيق والأليم - فإنه قد يُعلم بالعقل ، هذا فى الأفعال .

وكذلك إذا قُسرَ حسنه بأنه موجود أو كمال الموجود يوصف بالحسن . ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ (١) ، وقوله : ﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴾ (٢) ، كما نعلم أن الحى أكمل من الميت فى وجوده ، وأن العالم أكمل من الجاهل ، وأن الصادق أكمل من الكاذب - فهذا أيضاً قد يُعلم بالعقل . وإنما اختلفوا فى أن العقل هل يعتبر المنفعة والمضرة ، وأنه هل باب التحسين واحد فى الخالق والمخلوق ؟

● المنفعة المطلقة والراجحة ، والعبادات الصحيحة والباطلة :

فأما الوجهان الأولان فتأبثان فى أنفسهما ، ومنهما ما يُعلم بالعقل الأول فى الحق المقصود ، والثانى فى الحق الموجود . الأول : متعلق بحب القلب ويُغضه وإرادته وكراهته وخطابه بالأمر والنهى ، الثانى : متعلق بتصديقه وتكذيبه وإثباته ونفيه وخطابه الخبرى المشتمل على النفى والإثبات ، والحق والباطل يتناول النوعين ، فإن الحق يكون بمعنى الموجود الثابت ، والباطل بمعنى المعدوم المتنفى ، والحق بإزاء ما ينبغى قصده وطلبه وعمله ، وهو النافع ، والباطل

بإزاء ما لا ينبغي قصده ولا طلبه ولا عمله وهو غير النافع . والمنفعة تعود إلى حصول النعمة واللذة والسعادة التى هى حصول اللذة ، ودفع الأثم هو حصول المطلوب ، وزوال المرهوب حصول النعيم وزوال العذاب ، وحصول الخير وزوال الشر ، ثم الوجود والنافع قد يكون ثابتاً دائماً ، وقد يكون منقطعاً لا سيما إذا كان زمناً يسيراً فيستعمل الباطل كثيراً بإزاء ما لا يبقى من المنفعة ، وبإزاء ما لا يدوم من الوجود ، كما يقال : الموت حق والحياة باطل ، وحقيقته أنه يستعمل بإزاء ما ليس من المنافع خالصاً أو راجحاً كما تقدم القول فيه فيما يزهده فيه ، وهو ما ليس بنافع ، والمنفعة المطلقة هى الخالصة أو الراجحة ، وأما ما يفوت أرجح منها أو يعقب ضرراً ليس هو دونها فإنها باطل فى الاعتبار والمضرة أحق باسم الباطل من المنفعة . وأما ما يُظن فيه منفعة وليس كذلك أو يحصل به لذة فاسدة فهذا لا منفعة فيه بحال ، فهذه الأمور التى يشرع الزهد فيها وتركها وهى باطل ، ولذلك ما نهى الله عنه ورسوله باطل ممتنع أن يكون مشتملاً على منفعة خالصة أو راجحة . ولهذا صارت أعمال الكفار والمنافقين باطلة لقوله : ﴿ لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ ﴾ ... الآية (١) . أخبر أن صدقة المرائى والمئان باطلة لم يبق فيها منفعة له ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ (٢) ، وكذلك الإحباط فى مثل قوله : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ (٣) ولهذا تسميه الفقهاء « العقود » .

والعبادات بعضها صحيح وبعضها باطل وهو ما لم يحصل به مقصوده ولم يترتب عليه أثره ، فلم يكن فيه المنفعة المطلوبة منه ، ومن هذا قوله :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً ... ﴾
 الآية (١) ، وقوله : ﴿ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ
 فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ﴾ (٢) ، وقوله :
 ﴿ وَقَدَّمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ (٣) .. ولذلك
 وصف الاعتقادات والمقالات بأنها باطلة ليست مطابقة ولا حقاً كما أن الأعمال
 ليست نافعة .

وقد توصف الاعتقادات والمقالات بأنها باطلة إذا كانت غير مطابقة إن لم يكن
 فيها منفعة كقوله ﷺ : « اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع » فيعود الحق
 فيما يتعلق بالإنسان إلى ما ينفعه من علم وقول وعمل وحال ، قال الله تعالى :
 ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا ﴾ ... إلى قوله : ﴿ كَذَلِكَ
 يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ ، فَأَمَّا الزُّبْدُ فَيَنْهَبُ جُفَاءً ، وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ
 النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ، كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ﴾ (٤) ، وقال
 تعالى : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلُّ أَعْمَالُهُمْ * وَالَّذِينَ
 آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﴾ ... إلى قوله :
 ﴿ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ ﴾ (٥) .

وإذا كان كذلك وقد عُلِمَ أن كل عمل لا يُراد به وجه الله فهو باطل حابط
 لا ينفع صاحبه وقت الحاجة إليه ، فكل عمل لا يُراد به وجه الله فهو باطل ،
 لأن ما لم يُرد به وجهه إما أن لا ينفع بحال ، وإما أن ينفع في الدنيا أو في
 الآخرة . فالأول ظاهر وكذلك منفعته في الآخرة بعد الموت ، فإنه قد ثبت
 بنصوص المرسلين أنه بعد الموت لا ينفع الإنسان من العمل إلا ما أراد به وجه
 الله . وأما في الدنيا فقد يحصل له لذات وسرور ، وقد يُجزى بأعماله في

(٣) الفرقان : ٢٣

(٢) آل عمران : ١١٧

(١) النور : ٣٩

(٥) محمد : ١ - ٣

(٤) الرعد : ١٧

الدنيا ، لكن تلك اللذات إذا كانت تُعقَّب ضرراً أعظم منها وتُفَوَّتْ أنفع منها وأبقاه ، فهي باطلة أيضاً ، فثبت أن كل عمل لا يُراد به وجه الله فهو باطل وإن كان فيه لذة ما .

وأما الكائنات .. فقد كانت معدومة منفية فثبت أن أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد : « ألا كل شيء ما خلا الله باطل » .

وكما قال عليه السلام : « أصدق كلمة قالها شاعر قول لبيد : « ألا كل شيء ما خلا الله باطل » وأنها تجمع الحق الموجود والحق المقصود ، وكل موجود بدون الله باطل ، وكل مقصود بدون قصد الله فهو باطل ، وعلى هذين فقد فُسِّرَ قوله : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ ^(١) إلا ما أُريد به وجهه وكل شيء معدوم إلا من جهته . هذا على قول ، وأما القول الآخر وهو المأثور عن طائفة من السلف وبه فُسِّرَ الإمام أحمد رحمه الله تعالى في رده على الجهمية والزنادقة ^(٢) قال أحمد : وأما قوله : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ وذلك أن الله أنزل : ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ ^(٣) فقالت الملائكة : هلك أهل الأرض ، وطمعوا في البقاء ، فأنزل الله تعالى أنه يخبر عن أهل السموات والأرض أنكم تموتون فقال : كل شيء من الحيوان هالك - بمعنى ميتاً - إلا وجهه ، فإنه حي لا يموت ، فلما ذكر ذلك أيقنوا عند ذلك بالموت « ذكر ذلك في رده على الجهمية قولهم : إن الجنة والنار تغنيان .

وقد تبين مما ذكرناه أن الحسن هو الحق والصدق والنافع والمصلحة والحكمة والصواب . وأن الشيء القبيح هو الباطل والكذب والضار والمفسدة والسفَه والخطأ .

(١) القصص : ٨٨

(٢) لعله سقط من هنا لفظ : « الآية » وهو مفعول : « فُسِّرَ الإمام أحمد » - كما سقط خبر قوله : « وأما القول الآخر ... إلخ » وهو معلوم . (٣) الرحمن : ٢٦

● الاختلاف فى أفعال الله وأفعال العباد من حيث الحسن وعدمه :

وأما مواضع الاشتباه والنزاع واختلاف الخلاق فموضع واحد ، وذلك أن فعل الله كله حسن جميل ، قال الله عز وجل : ﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ﴾ (١) وقال تعالى : ﴿ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ (٢) ، وقال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ، وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ، سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (٣) .

وقال النبي ﷺ « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ » ، وهو حَكَمٌ عدل قال الله تعالى : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (٤) ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ، وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا ﴾ (٥) ، وقال تعالى : ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ (٦) وهذا كله متفق عليه بين الأمة مجملاً غير مفسر فإذا فُسِّرَ تنازعوا فيه .

وذلك أن هذه الأعمال الفاسدة والآلام وهذا الشر الوجودى المتعلق بالحيوان ، وأنه لا يخلو عن أن يكون عملاً من الأعمال ، أو أن يكون ألماً من الآلام الواقعة بالحيوان ، وذلك العمل القبيح والألم شره من ضرره ، وهذا العامل والمعامل ، فالمعتزلة ومن اتبعها من الشيعة تزعم أن الأعمال ليست من خلقه ولا كونها شئ ، وأن الآلام لا يجوز أن يفعلها إلا جزاءً على عمل سابق ، أو تعويض بنفع لاحق . وكثير من أهل الإثبات ومن اتبعهم من الجبرية يقولون : بل الجميع خلقه ، وهو يفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، ولا فرق بين خلق المضار والمنافع ، والخير والشر بالنسبة إليه . ويقول هؤلاء : إنه لا يتصور أن يفعل

(٣) الأعراف : ١٨ .

(٢) النمل : ٨٨

(١) السجدة : ٧

(٦) الأنعام : ١٨

(٥) النساء : ٤ .

(٤) آل عمران : ١٨

ظلماً ولا سفهاً أصلاً ، بل لو قُرِضَ أنه فعل أى شىء كان فعله حكمة وعدلاً وحسناً ، إذ لا قبيح إلا ما نُهيَ عنه وهو لم ينهه أحد ، ويسوون بين تنعيم الخلاق وتعذيبهم ، وعقوبة المحسن ، ورفع درجات الكفار والمنافقين .

والفريقان متفقان على أنه لا ينتفع بطاعات العباد ولا يتضرر بمعصيتهم ، لكن الأولون يقولون : الإحسان إلى الغير حسن لذاته وإن لم يعد إلى المحسن منه فائدة .

والآخرون يقولون : ما حَسَنَ منا حسن منه ، وما قُبِحَ منا قبح منه ، والآخرون مع جمهور الخلاق ينكرون ، والأولون يقولون : إذا أمر بالشىء فقد أراد منه . لا يعقل الحسن والقبيح إلا ما ينفع أو يضر ، كنحو ما يأمر الواحد منا غيره بشىء فإنه لا بد أن يريده منه ويعينه عليه ، وقد أقدر الكفار بغاية القدرة ، ولم يبق يقدر على أن يجعلهم يؤمنون اختياراً ، وإنما كفرهم وفسقهم وعصيانهم بدون مشيئته واختياره ، وآخرون يقولون : الأمر ليس بمستلزم للإرادة أصلاً ، وقد بينت التوسط بين هذين فى غير هذا الموضع ، وكذلك أمره . والأولون يقولون : لا يأمر إلا بما فيه مصلحة العباد ، والآخرون يقولون : أمره لا يتوقف على المصلحة .

● مقدمات مسلّمات لتحقيق مسألة الحُسن والقبح :

وهنا مقدمات ، تكشف هذه المشكلات

إحداها : أنه ليس ما حَسَنَ منه يحسن منا وليس ما قُبِحَ منه يقبح منا ، فإن المعتزلة شبهت الله بخلقه ، وذلك أن الفعل يحسن منا لجلبه المنفعة ، ويقبح لجلبه المضرة ، ويحسن لأننا أمرنا به ، ويقبح لأننا نُهيينا عنه ، وهذان الوجهان منتفیان فى حق الله تعالى قطعاً ، ولو كان الفعل يحسن باعتبار آخر كما قال بعض الشيوخ :

ويقبح من سواك الفعل عندى وتفعله فيحسن منك ذاكا

المقدمة الثانية : أن الحُسن والقُبْح قد يكونان صفة لأفعالنا وقد يُدرك بعض ذلك بالعقل وإن فُسِّر ذلك بالنافع والضرار والمكمل والمنقص ، فإن أحكام الشارع فيما يأمر به وينهى عنه تارة تكون كاشفة للصفات الفعلية ومؤكدة لها ، وتارة تكون مبيّنة للفعل صفات لم تكن له قبل ذلك ، وأن الفعل تارة يكون حُسنه من جهة نفسه ، وتارة من جهة الأمر به ، وتارة من الجهتين جميعاً . ومن أنكر أن يكون للفعل صفات ذاتية لم يحسن إلا لتعلق الأمر به ، وأن الأحكام بمجرد نسبة الخطاب إلى الفعل فقط ، فقد أنكر ما جاءت به الشرائع من المصالح والمفاسد والمعروف والمنكر وما فى الشريعة من المناسبات بين الأحكام وعللها ، وأنكر خاصة الفقه فى الدين الذى هو معرفة حكمة الشريعة ومقاصدها ومحاسنها .

المقدمة الثالثة : أن الله خلق كل شىء وهو على كل شىء قدير ، ومن جعل شيئاً من الأعمال خارجاً عن قُدرته ومشيئته فقد أُلحد فى أسمائه وآياته بخلاف ما عليه القَدَرية .

• الإرادة التكوينية والإرادة التشريعية والمحبة والرضا :

المقدمة الرابعة : أن الله إذا أمر العبد بشىء فقد أَراده منه إرادة شرعية دينية وإن لم يردّه منه إرادة قَدَرية كونية ، فإثبات إرادته فى الأمر مطلقاً خطأ ، ونفيها عن الأمر مطلقاً خطأ ، وإنما الصواب التفصيل كما جاء فى التنزيل : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ (١) ، ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ﴾ (٢) ، ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (٣) . وقال : ﴿ فَمَنْ يَرُدَّ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ يَرُدَّ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلَ صَدْرَهُ ضَيْقاً حَرَجاً ﴾ (٤) ، وقال : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ ﴾ (٥) ، وقال : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ (٦) . وأمثال ذلك كثير .

(٣) المائدة : ٦

(٢) النساء : ٢٨

(١) البقرة : ١٨٥

(٦) البقرة : ٢٥٣

(٥) المائدة : ٤١

(٤) الأنعام : ١٢٥

المقدمة الخامسة : أن محبته ورضاه مستلزم للإرادة الدينية والأمر الدينى ، وكذلك بغضه وغضبه وسخطه مستلزم لهدم الإرادة الدينية ، فالمحبة والرضا والغضب والسخط ليس هو مجرد الإرادة ، هذا قول جمهور أهل السنة ، ومن قال : إن هذه الأمور بمعنى الإرادة - كما يقوله كثير من القدرية ^(١) وكثير من أهل الإثبات - فإنه يستلزم أحد أمرين : إما الكفر والفسوق والمعاصى مما يكرهها ديناً فقد كره كونها وأنها واقعة بدون مشيئته وإرادته . وهذا قول القدرية ، أو يقول : إنه لما كان مريداً لها شاءها فهو محب لها راض بها كما تقوله طائفة من أهل الإثبات ، وكلا القولين فيه ما فيه . فإن الله تعالى يحب المتقين ويحب المقسطين وقد رضى عن المؤمنين ، ويحب ما أمر به أمر إيجاب واستحباب ، وليس هذا المعنى ثابتاً فى الكفار والفجار والظالمين ، ولا يرضى لعباده الكفر ، ولا يحب كل مختال فخور ، ومع هذا فما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن .

وأحسن ما يُعْتَذَر به مَنْ قال هذا القول من أهل الإثبات : أن المحبة بمعنى الإرادة أنه أحبها كما أرادها كوناً ، فكذلك أحبها ورضيها كوناً ، وهذا فيه نظر مذكور فى غير هذا الموضع .

● الفرق بين أمر الرب ونهيه لعباده ، وأمرهم ونهيهم لعبيدهم وخدمهم :

فإن قيل : تقسيم الإرادة لا يُعرف فى حقنا بل إن الأمر منه بالشئ إما أن يريده أو لا يريده ، وأما الفرق بين الإرادة والمحبة فقد يُعرف فى حقنا . فيقال : وهذا هو الواجب فإن الله تعالى ليس كمثله شئ ، وليس أمره لنا كأمر الواحد منا لعبده وخدمه ، وذلك أن الواحد منا إذا أمر عبده فإما أن يأمره لحاجته إليه أو إلى المأمور به ، أو لحاجته إلى الأمر فقط ، فالأول كأمر السلطان جنده بما فيه حفظ ملكه ومنافعهم له ، فإن هداية الخلق وإرشادهم بالأمر والنهى هى من

(١) للتعريف بالقدرية انظر ج ١ هامش ص ٣٥

باب الإحسان إليهم ، والمحسن من العباد يحتاج إلى إحسانه قال الله تعالى :
﴿ إِنِ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ ، وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ (١) ، وقال :
﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ﴾ (٢) .

والله تعالى لم يأمر عباده لحاجته إلى خدمتهم ولا هو محتاج إلى أمرهم ،
وإنما أمرهم إحساناً منه ونعمة أنعم بها عليهم ، فأمرهم بما فيه صلاحهم ونهاهم
عما فيه فسادهم ، وإرسال الرسل وإنزال الكتب من أعظم نعمه على خلقه
كما قال : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (٣) ، وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ
مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ (٤) ،
وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا
فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ * قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ
فَلْيَفْرَحُوا ﴾ (٥) فمن أنعم الله عليه مع الأمر بالامتثال فقد تمت النعمة في حقه
كما قال : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ (٦)
وهؤلاء هم المؤمنون . ومن لم ينعم عليه بالامتثال بل خذله حتى كفر وعصى فقد
شقى لما بدل نعمة الله كفرًا كما قال : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ
كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴾ (٧) ، والأمر والنهي الشرعيان لما كانا
نعمة ورحمة عامة لم يضر ذلك عدم انتفاع بعض الناس بهما من الكفار ،
كإنزال المطر وإنبات الرزق هو نعمة عامة وإن تضرر بها بعض الناس لحكمة
أخرى ، كذلك مشيئته لما شاء من المخلوقات وأعيانها وأفعالها لا يوجب أن
يحب كل شيء منها ، فإذا أمر العبد بأمر فذاك إرشاد ودلالة ، فإن فعل
المأمور به صار محبوباً لله وإلا لم يكن محبوباً له وإن كان مراداً له ، وإرادته له
تكويناً لمعنى آخر . فالتكوين غير التشريع .

(٣) الأنبياء : ١٠٧

(٢) فصلت : ٤٦

(١) الإسراء : ٧

(٦) المائدة : ٣

(٥) يونس : ٥٧ - ٥٨

(٤) آل عمران : ١٦٤

(٧) إبراهيم : ٢٨

● ما تقتضيه المحبة والرضا من الملاءمة وضدهما من المنافرة :

فإن قيل : المحبة والرضا يقتضيان ملاءمة ومناسبة بين المحب والمحبوب ويوجب للمحب بدرك محبوبه فرحاً ولذة وسروراً ، وكذلك البغض لا يكون إلا عن منافرة بين المبغض والمبغض ، وذلك يقتضى للمبغض بدرك المبغض أذى وبغضاً ونحو ذلك ، والملاءمة والمنافرة تقتضى الحاجة . إذ ما لا يحتاج الحى إليه لا يحبه ، وما لا يضر كيف يبغضه ؟ والله غنى لا تجوز عليه الحاجة ، إذ لو جازت عليه الحاجة للزم حدوثه وإمكانه وهو غنى عن العالمين ، وقد قال تعالى - أى فى الحديث القدسى - : « يا عبادى ، إنكم لن تبلفوا ضرى فتضرونى ولن تبلفوا نفعى فتتفعلونى » فلهذا فسرت المحبة والرضا بالإرادة ، إذ يفعل النفع والضرر . فيقال : الجواب من وجهين :

أحدهما : الإلزام ، وهو أن نقول : الإرادة لا تكون إلا للمناسبة بين المريد والمراد ، وملائمته فى ذلك تقتضى الحاجة ، وإلا فما لا يحتاج إليه الحى لا ينتفع به ولا يريده ، ولذلك إذا أراد به العقوبة والإضرار لا يكون إلا لنفرة وبغض ، وإلا فما لم يتألم به الحى أصلاً لا يكرهه ولا يدفعه ، وكذلك نفس نفع الغير وضرره هو فى الحى متنافر من الحاجة ، فإن الواحد منا إنما يحن إلى غيره لجلب منفعة أو دفع مضرة ، وإنما يضر غيره لجلب منفعة أو دفع مضرة ، فإذا كان الذى يثبت صفة وينفى أخرى يلزمه فيما أثبتته نظير ما يلزمه فيما نفاه لم يكن إثبات أحدهما ونفى الأخرى أولى من العكس ، ولو عكس عاكس فنفى ما أثبتته من الإرادة وأثبت ما نفاه من المحبة لما ذكره لم يكن بينهما فرق ، وحينئذ فالواجب إما نفي الجميع ولا سبيل إليه للعلم الضرورى بوجود نفع الخلق والإحسان إليهم وأن ذلك يستلزم الإرادة ، وإما إثبات الجميع كما جاءت به

النصوص ، وحينئذ فَمَنْ توهم ^(١) أنه يلزم من ذلك محذور أو أحد الأمرين لازم :
إما أن ذلك المحذور لا يلزم ، أو أنه إن لزم فليس بمحذور .

الجواب الثانى : أن الذى يُعلم قطعاً هو أن الله قديم واجب الوجود كامل ،
وأنه لا يجوز عليه الحدوث ولا الإمكان ولا النقص ، لكن كون هذه الأمور التى
جاءت بها النصوص مستلزماً للحدوث والإمكان أو النقص هو موضع النظر ،
فإن الله غنى واجب بنفسه ، وقد عُرِفَ أن قيام الصفات به لا يلزم حدوثه
ولا إمكانه ولا حاجته . وأن قول القائل يلزوم افتقاره إلى صفاته اللازمة بمنزلة
قوله : مفتقر إلى ذاته ، ومعلوم أنه غنى بنفسه ، وأنه واجب الوجود بنفسه ،
وأنه موجود بنفسه ، فتوهم حاجة نفسه إلى نفسه ، إن غنى به أن ذاته لا تقوم
إلا بذاته فهذا حق ، فإن الله غنى عن العالمين وعن خلقه ، وهو غنى بنفسه .

● لا يقال : « إنه تعالى غنى عن نفسه ، أو أن احتياجه إلى
نفسه نقص » :

وأما إطلاق القول بأنه غنى عن نفسه .. فهو باطل ، فإنه محتاج إلى نفسه ،
وفى إطلاق كل منهما إيهام معنى فاسد ، ولا خالق إلا الله تعالى ، فإذا كان
سبحانه عليماً يحب العلم ، عَفُوّاً يحب العفو ، جميلاً يحب الجمال ، نظيفاً يحب
النظافة ، طيباً يحب الطيب ، وهو يحب المحسنين والمتقين والمقسطين ، وهو
سبحانه الجامع لجميع الصفات المحبوبة ، والأسماء الحُسنى والصفات العلى ،
وهو يحب نفسه ويشئى بنفسه على نفسه ، والخلق لا يحصون ثناءً عليه ، بل هو
كما أثنى على نفسه . فالعبد المؤمن يحب نفسه ، ويحب فى الله مَنْ أحب الله
وأحبه الله ، فالله سبحانه أولى بأن يحب نفسه ، ويحب فى نفسه عباده المؤمنين ،

(١) يُنظر أين خبر هذا المبتدأ ؟ وأما المراد فظاهر وهو أن يقال لمن يتوهم ما ذكر : أن اللازم هو
أحد الأمرين اللذين ذكرهما وملخصهما أنه لا يلزم من ذلك شئ . أو يلزم شئ . ليس بمحدود .

ويبغض الكافرين ، ويرضى عن هؤلاء ويفرح بهم ، ويفرح بتوبة عبده التائب من أولئك ، ويمقت الكفار ويبغضهم ، ويحب حمد نفسه والثناء عليه ، كما قال النبي ﷺ للأسود بن سريع لما قال : إننى حمدتُ ربي بحامد فقال : « إن ريك يحب الحمد » ، وقال ﷺ : « لا أحد أحب إليه المدح من الله ، ولا أحد أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك أرسل الرسل ، ولا أحد أصبر على أذى من الله ، يجعلون له ولداً وشريكاً وهو يعافيههم ويرزقهم » فهو يفرح بما يحبه . ويؤذيه ما يبغضه ، ويصبر على ما يؤذيه ، وجهه ورضاه وفرحه وسخطه وصبره على ما يؤذيه كل ذلك من كماله ، وكل ذلك من صفاته وأفعاله ، وهو الذى خلق الخلاق وأفعالهم ، وهم لن يبلغوا ضره فيضروه ، ولن يبلغوا نفعه فينفعوه . وإذا فرح ورضىَ بما فعله بعضهم فهو سبحانه الذى خلق فعله ، كما أنه إذا فرح ورضىَ بما يخلقه فهو الخالق ، وكل الذين يؤذون الله ورسوله هو الذى مكّنهم وصبر على أذاهم بحكمته ، فلم يفتقر إلى غيره ، ولم يخرج شئ عن مشيئته ولم يفعل أحد ما لا يريد ، وهذا قول عامة القَدَرِيَّة (١) ونهاية الكمال والعِزَّة .

وأما الإمكان (٢) .. لو افتقر وجوده إلى فرح غيره ، وأما الحدوث .. فيبنى على قيام الصفات فيلزم منه حدوثه (٣) وقد ذُكِرَ فى غير هذا الموضع أن ما سلكه الجهمية فى نفى الصفات فمبناه على القياس الفاسد المحض وله شرح مذكور فى غير هذا الموضع .

(١) كذا فى الأصل فليُحرر مراده من ذكر القَدَرِيَّة هنا .

(٢) لعله سقط من هنا كلمة : « فيلزم » التى هى جواب « أما الإمكان » . والمعنى : أنه يلزم كونه ممكناً لا واجب الوجود أو افتقر وجوده إلى فرح غيره من الحوادث الممكنة ، وأما فرحه هو ورفعه وغيرهما من صفاته فلا يلزم منها إمكانه .

(٣) أى من قيام الصفات بنفسه كالكلام والسمع والبصر فيلزم منه حدوثه بزعمهم . وعبارته كلها هنا غير جلية فلعلها محرفة .

• نصوص الكتاب والسنة مشتملة على تقديس الله وإثبات كل كمال له :

ومن تأمل نصوص الكتاب والسنة وجدها في غاية الإحكام والإتقان ، وأنها مشتملة على التقديس لله عن كل نقص ، والإثبات لكل كمال ، وأنه تعالى ليس له كمال يُنتظر بحيث يكون قبله ناقصاً ، بل من الكمال أنه يفعل ما يفعله بعد أن لم يكن فاعله ، وأنه إذا كان كاملاً بذاته وصفاته وأفعاله لم يكن كاملاً بغيره ولا مفتقراً إلى سواه ، بل هو الغنى ونحن الفقراء ، وقال تعالى : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ (١) ، وهو سبحانه في محبته ورضاه ومقتبه وسخطه وفرحه وأسفه وصبره وعفوه ورأفته له الكمال الذي لا تدركه الخلاق وفوق الكمال ، إذ كل كمال فمن كماله يُستفاد ، وله الثناء الحسن الذي لا تحصيه العباد ، وإنما هو كما أثنى على نفسه ، له الغنى الذي لا يفتقر إلى سواه ، ﴿ إِنَّ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا * لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا * وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴾ (٢) .

فهذا الأصل العظيم وهو مسألة خلقه وأمره وما يتصل به من صفاته وأفعاله ، من محبته ورضاه وفرحه بالمحبوب ، وبُغضه وصبره على ما يؤذيه ، هي متعلقة بمسائل القدر ومسائل الشريعة . والمنهاج الذي هو المستول عنه ومسائل الصفات ومسائل الثواب والعقاب والوعد والوعيد ، وهذه الأصول الأربعة كلية جامعة وهي متعلقة به وبخلقه .

(٢) مريم : ٩٣ - ٩٥

(١) آل عمران : ١٨١

وهى فى عمومها وشمولها وكشفها للشبهات تشبه مسألة الصفات الذاتية والفعلية ، ومسألة الذات والحقيقة والحد وما يتصل بذلك من مسائل الصفات والكلام فى حلول الحوادث ونفى الجسم وما فى ذلك من تفصيل وتحقيق .

● المعطلة .. كذبوا بحق كثير جاء به الرسل :

فإنَّ المعطلة والملحدة فى أسمائه وآياته كذبوا بحق كثير جاءت به الرسل بناءً على ما اعتقدوه من نفى الجسم والعرض ، ونفى حلول الحوادث ونفى الحاجة . وهذه الأشياء يصح نفيها باعتبار ، ولكن ثبوتها يصح باعتبار آخر ، فوقعوا فى نفى الحق الذى لا ريب فيه الذى جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وفُطِرَتْ عليه الخلاق ودلت عليه الدلائل السمعية والعقلية .. والله أعلم .

« انتهى »

* * *